رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

402 ما حكم القراءة على ماء فيه زعفران وبيعه للناس؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

وسائل اخر يقول هناك من يقرأ في ماء آآ فيه زعفران ثم يقوم بكتابة اه كاحرف لا تفهم في اوراق ثم يبيعها فما الحكم في ذلك الواجب في مثل هذا ان تكون الكتابة معروضة تعرف - 00:00:00

ثم يقرأ المعروف القراءة المعروفة ثم يغسل تغسل الورقة او الصحن ويشرب. بالزعفران اما قراءة مجهولة هذا يتهم لابد تكون القراءة كتاب معلومة واضحة ليس فيها شبهة ولا ولا لمس - 00:00:28

فانت لا يتهم به بكتابة اشياء منكر قد فعل هذا الجماعة من اهل العلم من احمد واحمد ابن حنبل وغيره من التابعين وغيرهم يروى عن ابن عباس رضي الله عنهما يكتب في الزعفران ثم يغسل ويشرب - 00:00:46

هذا من انواع العلاج سائل يسأل عن حكم استعمال الضرب والخنق لمن يعتقد ان فيه جان هذا يفعله بعض الناس والذي ينبغي تركه لان قد يتعدى عليه قد يضره. على غير بصيرة - 00:01:05

ولقد ورد عن بعض الائمة فعل ذلك هذا يحتاج الى نظر وتأمل فان الخلق والظرر قد يتفظل. يترتب عليه. هلاك المريض على المريض وان من المشروع والمعروف القراءة فقط القراءة على المريض - 00:01:26

بالايات والدعوات الطيبة هذا هو الذي ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة نعرف عنهم فلهم كانوا يضربون فمن وجد شيئا فليجئ به عن عن السلف الصالح اما فعل بعض العلماء ما لهم حجة فان هذا في خطر قد يأتي - 00:01:49

انسان يدعي الرقية ويدعي الطب يؤذي الناس بالضرب والخنق وربما قتله وهو يريد نفعه كما قد وقع الواجب عدم فعل ذلك وعدم التعرض لهذا الخطر العظيم انما يرقيه فقط بالدعوات والايات - 00:02:11

اما خلقه وضربه على رأسه وصدره ونحو ذلك الواجب ترك ذلك والحذر من ذلك حتى لا يترتب على هذا شر عظيم ولو كان خيرا لبينه النبي صلى الله عليه وسلم بينه الصحابة - 00:02:27

ويظهر ارظاهم. ثم هذا في الغالب تخرصات تفضي الى هلاك المريض - 00:02:39